

## قرار :

مادة ١ - الترخيص بتحويل مبلغ ٩٨٥٠ جنيها و ٢٤٥ مليا ( تسعة آلاف وثمانمائة وثمانون جنيها وثمانان وخمسة وأربعون مليا ) لشركة ميركاتابل آند جنرال لإعادة التأمين بلندن قيمة التعميمات التي قامت بسدادها في الخارج عن شركة اسكندرية للتأمين في الفترة من سنة ١٩٥٦ حتى ١٩٥٩/٢/٢٨

مادة ٢ - على نائب رئيس الوزراء ووزير الاقتصاد والتجارة الخارجية ووزير الخزانة تنفيذ هذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شبان سنة ١٣٩٢ ( ٢٥ سبتمبر سنة ١٩٧٢ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٩٦ لسنة ١٩٧٢

بالمقو عن باقي العقوبات في القضية رقم ١ لسنة ١٩٦٧  
محكمة الثورة ضد العقيد سابق / عبد حلي عبد الخالق وآثر

رئيس الجمهورية

مد الاطلاع على الدستور .

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ بإصدار قانون العقوبات والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ بإصدار قانون الإجراءات الجنائية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون .

## قرار :

مادة ١ - يعنى من باقى العنوية المادوة فى القضية رقم ١ لسنة ١٩٦٧ محكمة الثورة بالأشغال الشاقة عشر سنوات - ضد كل من :

( ١ ) عبد حلى عبد الخالق .

( ٢ ) عبد السلام نهى كورد .

كما يعنى عن العقوبات التبعية وكافة الآثار المترتبة على هذا الحكم

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ شبان سنة ١٣٩٢ ( أول أكتوبر سنة ١٩٧٢ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٨٤ لسنة ١٩٧٢

بتأن زيادة اعتماد تعويض العاملين عن الجهود غير العادية  
بموازنة هيئة النقل العام بالقاهرة للسنة المالية ١٩٧٢/١٩٧١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٠٠ لسنة ١٩٧١ بربط المواتة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٧٢/١٩٧١ والتأشيرت العامة المراقبة له ؛

وعلى موازنة هيئة النقل العام بالقاهرة للسنة المالية ١٩٧٢/١٩٧١ ؛

## قرار :

مادة ١ - زيادة اعتماد تعويض العاملين عن الجهود غير العادية المدرج بالباب الأول بموازنة هيئة النقل العام بالقاهرة للسنة المالية ١٩٧٢/١٩٧١ بمبلغ ٢٠٠,٠٠٠ جنيه ( مائتين ألف جنيه ) مقابل وقرماتل بند ١ - للوظائف الدائمة بذات الموازنة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شبان سنة ١٣٩٢ ( ٢٥ سبتمبر سنة ١٩٧٢ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٨٦ لسنة ١٩٧٢

بالترخيص بتحويل مبلغ لشركة ميركاتابل آند جنرال  
لإعادة التأمين بلندن قيمة تعويضات قامت بسدادها بالخارج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في المقارنات المملوكة للدولة والتزول عن أموالها المتقولة ؛